

٢ - تهيب بالحكومات التي لم تفعل ذلك بعد أن تضع السياسات الازمة، وترسم الأهداف لهذا الغرض، وأن تتخذ كل الخطوات المناسبة لتنفيذها، وأن تضع أولويات عالية بما فيه الكفاية للأنشطة المعنية بذلك، وأن تعنى الموارد الكافية لبلوغ أهدافها المحددة للعقد :

٣ - تحث الحكومات على أن تعزز، حسب الاقتضاء، هيكلها المؤسسي لتنفيذ هذه الأنشطة، وأن تعنى الخبرة التقنية الازمة على جميع المستويات، وأن تعمل بوجه عام على زيادةوعي وتأييد الماهير من خلال برامج التعليم والمشاركة الشعبية :

٤ - تطلب إلى الحكومات وإلى أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعنية أن تواصل وأن تزيد، إن أمكن،تعاونها التقني والمالي مع البلدان النامية لتمكنها من بلوغ الأهداف التي حدتها، وأن تواصل كذلك جهودها لتنسيق أنشطتها كي يكون لمساعداتها للبلدان النامية أكبر أثر ممكن :

٥ - تطلب إلى اللجان الإقليمية أن تقوم، في ضوء التقارير الوطنية، باستعراض دورى للتقدم الذي تحرزه الحكومات، كل في منطقتها، في وضع الأهداف الوطنية وتنفيذ برامج لبلوغ تلك الأهداف :

٦ - تقرر أن تستعرض في دورتها الأربعين التقدم المحرز نحو بلوغ أهداف العقد الوطنية والدولية التي وردت في تقارير الأمين العام بشأن الوضع الراهن والاحتلالات المتوقعة للعقد<sup>(١)</sup>، وترجو الأمين العام أن يعد، بالتشاور معلجنة التنسيق الإدارية، تحليلًا شاملًا للحالة على أساس التقارير المرحلية للحكومات والمنظمات الدولية المعنية، وأن يقدمه إلى الجمعية العامة في تلك الدورة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

#### ٥٥ - الجلسة العامة

١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠

١٨/٣٥ - إعلان العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية<sup>(٢)</sup>

#### إن الجمعية العامة ،

إذ تشعر ببالغ القلق لأن جانباً كبيراً من سكان العالم لا يملكون فرصة معقولة للحصول على مياه مأمونة وكافية، ولأن جانباً أكبر من ذلك يعيش بدون مرافق صحية كافية، وإذا يقلقها أيضاً أن حنة هؤلاء السكان لن تحسن كثيراً دون التزام وجهد كبيرين من جانب الحكومات والمجتمع الدولي لاحادات التغييرات الضرورية ،

وإذ تشير إلى أن المؤتمـل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية قد دعا إلى أن تتعـمـدـ الحكومـاتـ بـرامـجـ توـفـرـ لـلـمـجـمـعـ مـياـهـ مـأـمـونـةـ لـلـشـرـبـ بـحـلـولـ عـامـ ١٩٩٠ـ ،ـ إنـ أـمـكـنـ

وإذ تشير أيضاً إلى أن مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بال المياه قد دعا في خطة عمل ماردل بلاتا إلى أن يطلق على العقد<sup>(٣)</sup> - ١٩٩٠ اسم العقد الدولي لمياه الشرب والمرافق الصحية<sup>(٤)</sup>،

وإذ تلاحظ مع الارتياح تزايد جهود الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية، استجابة لتلك الخطة، لزيادة التعاون التقني والمالي مع البلدان النامية في ميدان توفير مياه الشرب والمرافق الصحية ،

وإذ تضع في اعتبارها القرار<sup>٢٥</sup> المعـنـوـنـ "ـ العـقـدـ الدـوـلـيـ لـتـوـفـرـ مـيـاهـ الشـرـبـ وـالـمـرـاقـقـ الصـحـيـةـ"ـ الذـيـ اخـذـهـ فـيـ ٣٠ـ تمـوزـ /ـ يـولـيهـ ١٩٨٠ـ المؤـتمـرـ العـالـيـ لـعـقـدـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـلـمـرـأـةــ المسـاـواـةـ وـالـتـنـمـيـةـ وـالـسـلـمـ

١ - تعلن الفترة ١٩٨١ - ١٩٩٠ بوصفها العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية، الذي تلتزم فيه الدول الأعضاء بإدخال تحسينات كبيرة على مستويات ومعدلات خدمات توفير مياه الشرب والمرافق الصحية بحلول سنة ١٩٩٠ :

(١) انظر أيضاً الفرع الأول، المادتين ١٠ والفرع العاشر بهـ - ٣ـ . المقرر<sup>٣٥/٤٠</sup>.

(٢) انظر تقرير المؤتمـل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فانکوفـرـ،ـ ٣١ـ آـيـارـ/ـ ماـيوـ إـلـىـ ١١ـ حـزـيرـانـ/ـ يـونـيـهـ ١٩٧٧ـ (ـ منـشـورـاتـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ رقمـ المـبـعـ IV.7 E.76ـ وـالـتـصـوـبـ)ـ الفـصـلـ الثـانـيـ،ـ التـوصـيـةـ جـيمـ - ١٢ـ .

(٣) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بال المياه، ماردل بلاتا، ١٤ - ٢٥ـ آـذـارـ/ـ مـارـسـ ١٩٧٧ـ (ـ منـشـورـاتـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ،ـ رقمـ المـبـعـ A.77.II.A.12ـ وـالـتـصـوـبـ)،ـ الفـصـلـ الـأـوـلـ،ـ الفـقـرةـ ١٥ـ .

(٤) تقرير المؤتمـرـ العـالـيـ لـعـقـدـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـلـمـرـأـةــ المسـاـواـةـ وـالـتـنـمـيـةـ وـالـسـلـمـ،ـ كـوبـيـاغـونـ،ـ ١٤ـ -ـ ٣٠ـ تمـوزـ /ـ يـولـيهـ ١٩٨٠ـ،ـ (ـ منـشـورـاتـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ رقمـ المـبـعـ A.80.IV.3ـ وـالـتـصـوـبـ)،ـ الفـصـلـ الـأـوـلـ،ـ الفـرعـ بهـ .

#### ٥٣/٣٥ - معهد الأمم المتحدة للتربية والبحث

#### الف

#### تقرير المدير التنفيذي

#### إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها<sup>٣٢٠١</sup> (ـ دـ ١ـ - ٦ـ وـ ٣٢٠٢ـ دـ ١ـ - ٦ـ )ـ المؤـرـخـينـ فيـ ١ـ آـيـارـ/ـ ماـيوـ ١٩٧٤ـ ،ـ وـالـتـضـمـنـيـنـ الـاعـلـانـ وـبـرـنـامـجـ العملـ المـتـعـلـقـينـ بـيـاقـمـةـ نـظـامـ اـقـتـصـاديـ دـولـيـ جـديـدـ ،ـ

تحقيق الأهداف الرئيسية للمنظمة، وبخاصة صيانة السلم والأمن وتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية،  
وإذ تلاحظ مع الأسف أنه برغم الجهد الدائبة في سبيل  
ضمان دعم مالي أكبر وأوسع نطاقاً لمعهد الأمم المتحدة للتدريب  
والبحث، لم يكن الدخل الآتي من التبرعات كافياً لمواجهة  
المحدود الدنيا من احتياجات المعهد للاضطلاع بولايته على نحو  
فعال.

وإذ تلاحظ أيضاً التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش  
المشتركة عن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث<sup>(١)</sup>،

١ - تقرر تقديم منحة إعانة، على أساس استثنائي، من  
ميزانية الأمم المتحدة لسد نواحي العجز الحالية كما تتمثل في  
تقديرات الميزانية التي أقرها مجلس إدارة معهد الأمم المتحدة  
للتدريب والبحث :

٢ - ترجو من المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب  
والبحث أن يتخذ، على ضوء توصيات وحدة التفتيش المشتركة،  
مزيداً من الخطوات الرامية إلى تعزيز فعالية المعهد، مع تحفيض  
تكليفه وزيادة موارده :

٣ - تحدث جميع الدول التي لم تبرع بعد لمعهد الأمم  
المتحدة للتدريب والبحث أن تفعل ذلك، وتدعو جميع البلدان  
المتبرعة، وخاصة البلدان التي لا تتبرع بشكل يتناسب مع  
قدرتها، إلى زيادة تبرعاتها زيادة كبيرة بغية الوفاء باحتياجات  
المعهد :

٤ - ترجو من المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب  
والبحث أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين  
تقريراً عن تنفيذ الأحكام الواردة في الفقرتين ٢ و ٣ أعلاه وعن  
الاحتلالات المالية للمعهد في المستقبل القريب.

### الجلسة العامة ٨٣

٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠

### ٥٤/٣٥ - جامعة الأمم المتحدة

#### إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى قراراتها ٢٩٥١ (د - ٢٧) المؤرخ في ١١ كانون  
الأول / ديسمبر ١٩٧٢، و ٣٠٨١ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون  
الأول / ديسمبر ١٩٧٣، و ٣٣١٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون  
الأول / ديسمبر ١٩٧٤، و ٣٤٣٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون  
الأول / ديسمبر ١٩٧٥، و ١١٧/٣١ و ١١٨/٢١ المؤرخين في ١٦  
كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦، و ٥٤/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون  
الأول / ديسمبر ١٩٧٧، و ١٠٨/٣٣ المؤرخ في ١٨ كانون

(١) A/35/181.

وإذ تشير إلى قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون  
الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها  
الاقتصادية،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦  
أيلول / سبتمبر ١٩٧٥، الذي حركت فيه تدابير تشكّل الأساس  
والإطار لأعمال الم هيئات والمؤسسات المختصة في منظمة الأمم  
المتحدة،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٧/٣٤ المؤرخ في ٩ تشرين  
الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ بشأن معهد الأمم المتحدة للتدريب  
والبحث،

واعترافاً منها بقيمة ما يضطلع به معهد الأمم المتحدة  
للتدريب والبحث من بحوث ومن "دراسات عن المستقبل" .

وإذ تسلّم بالدور الذي يؤديه معهد الأمم المتحدة للتدريب  
والبحث، عن طريق التدريب وغيره من الخدمات الدائمة في  
نطاق ولايته، في مساعدة أعضاءبعثات الدائمة لدى الأمم  
المتحدة وغيرهم من المسؤولين الوطنيين المعنيين بأعمال الأمم  
المتحدة،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير المدير التنفيذي لمعهد  
الأمم المتحدة للتدريب والبحث<sup>(٢)</sup> ، وبالبيان التمهيدي الذي  
أدلى به في تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٠<sup>(٣)</sup> :

٢ - ترحب بانصباب التركيز في أعمال معهد الأمم المتحدة  
للتدريب والبحث على التدريب والبحث في المجال الاقتصادي  
والاجتماعي وإدخال مشاريع محددة تتعلق بالمشاكل القائمة في  
المجالات التي عينتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية  
ال السادسة والسبعين وفي القرارات ذات الصلة التي اتخذتها  
الجمعية في دورتها التاسعة والعشرين والدورات اللاحقة، وتحث  
على الاستمرار في التركيز على هذا المجال.

### الجلسة العامة ٨٣

٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠

#### باء

الدعم المالي لمعهد الأمم المتحدة  
للتدريب والبحث

#### إن الجمعية العامة.

إذ تسلّم بأهمية دور معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في  
توفير التدريب والبحث لفرض تعزيز فعالية الأمم المتحدة في

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثين،  
الملحق رقم ١٤ (A/35/14).

(٣) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثين، اللجنة الثانية، الجلسة  
٦، الفقرات ١٨ إلى ٢٥.